

المنهج التحليلي في معالجة روايات الملاحم والفتن

(الروايات المهدوية نموذجاً)

السيد محمد القبانجي

الولادة المعجزة للإمام المهدي

السيد حسين العوامي

وهم الإمامة المعطلة

الشيخ حسن الكاشاني

أحاديث الاثني عشر وإمامة الحجة بن الحسن

(بحث في الدلالة ودفع الشبهات)

السيد طلال الحكيم

الإيمان بالإمام المهدي وعدمه

(رؤية نهاية التاريخ في الفلسفة الغربية نموذجاً)

مجتبى السادة

كيف يعلم الإمام المهدي بوقت ظهوره؟

الشيخ حسين عبد الرضا الأسدي

نصرة الدولة المهدوية بين البشرية والإعجاز

الشيخ حميد عبد الجليل الوائلي

كيف يعلم الإمام المهدي عليه السلام بوقت ظهوره؟

الشيخ حسين عبد الرضا الأسدي 

تمهيد:

وفيه أمور:

الأمر الأول:

المشروع المفترض للإنسان في هذه الحياة هو مشروع التكامل الوجودي، الذي هدفه ومركز استقطابه الكمال المطلق للباري (جلّ وعلا): ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ (الانشقاق: ٦)، ومن هنا كان هذا الطريق غير متناهٍ، لأن الهدف غير متناهٍ.

وقد اختلف بنو آدم في درجات كمالهم، تبعاً لأسباب عديدة، أهمها الإرادة الحقيقية للوصول، والإخلاص في التكامل، والتوفيق الإلهي، وغيرها. ومما لا ريب فيه أن أكمل المخلوقات وأعلاهم رتبة هم محمد وآل محمد عليهم السلام، الأمر الذي تشهد به العديد من النصوص، ومنها ما روي عنه عليه السلام: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر، وأول شافع ومشفع، لواء الحمد بيدي يوم القيامة، تحتي آدم فمن دونه»^(١).

وعن جابر الأنصاري أنَّ النبي ﷺ قال له: «أي الإخوان أفضل؟» قلت: النبيون، فقال ﷺ: «أنا أفضلهم، وأحب الإخوة إليَّ علي بن أبي طالب، فهو عندي أفضل من الأنبياء، فمن قال: إنَّهم خير منه، فقد جعلني أقلَّهم؛ لأنِّي اتَّخذته أخاً لما علمتُ من فضله، وأمرني ربي به»^(١).

ولسنا في صدد استقصاء الأدلة على ذلك، فهذا الأمر أثبتته النصوص بكل تأكيد.

الأمر الثاني:

أحد أهم امتيازات المعصومين ﷺ على من دونهم هو العلم اللدني، غير معلوم الحقيقة، فهو علم يختلف عن علومنا العادية التي نأخذها من خلال الاكتساب والتجربة وتراكم المعرفة، بل هو علم غيبي إلهي لا نتمكَّن من فهم كنهه، لأنَّه في طور أعلى من قدرة أذهاننا على فهمه، وهو علم ينكشف للمعصوم معه كل ما في الكون.

الفلاسفة صوَّروا هذا العلم بأنَّه فرع كون المعصومين ﷺ وسائط الفيض الإلهي، على خلفية قولهم بقاعدة الواحد، وأنَّ الواحد الحقيقي من كل جهة لا يصدر عنه إلَّا واحد، فكان الصادر الأول هو العقل الفعال في هذا العالم، وبواسطة هذا العقل صدر الصادر أو العقل الثاني، وصولاً إلى صدور عالم المثال (وهو عالم فيه المادة دون آثارها)، ثم عالم المادة المشهود لنا، ومن ثم فكل ما في العالم إنما يمر من خلال العقل الأول، فيكون عالماً بكل ما في عالم الإمكان.

ولسنا في صدد شرح أو نقض هذه النظرية، إلَّا أنَّ الملاحظ أنَّ النصوص فيها إشارات لما يشبه هذا المعنى، وما دام الأمر وارداً في النصوص، فيمكن أن

نقبله ولو تعبدًا، ومن تلك النصوص ما دلَّ على أنَّ أول ما خلق الله تعالى هو نور النبي الأعظم ﷺ، ثم خلق الأشياء منه، فقد نقل صاحب البحار روايات عديدة في هذا المجال^(١)، منها ما روي عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «يا جابر، كان الله ولا شيء غيره، لا معلوم ولا مجهول، فأول ما ابتدأ من خلقه أن خلق محمداً ﷺ، وخلقنا أهل البيت معه من نور عظمته، فأوقفنا أظلة خضراء بين يديه، حيث لا سماء ولا أرض ولا مكان، ولا ليل ولا نهار، ولا شمس ولا قمر»، الخبر.

وعلى كل حال، فالنصوص الدالة على علم المعصومين عليهم السلام صريحة في كونه علماً غيبياً، وبطرق غير معلومة لدينا، وبحجم من المعرفة لا يمكن أن تدركه عقولنا، ويكفي أنهم لم يُسألوا عن شيء إلا وأجابوا عنه، وقد قال أمير المؤمنين عليه السلام في أكثر من مناسبة: «سلوني قبل أن تفقدوني».

الأمر الثالث:

إنَّ هذا العلم الغيبي الواسع المدى، وإن كان بالنسبة لغيرهم من المخلوقات علماً واسعاً لا يمكن إدراكه أو الوصول إلى حقيقته، إلا أنَّه يبقى بالنسبة إلى الله تعالى علماً متناهيًا، وبإذنه تعالى، وبفيض منه (جلَّ وعلا)، بل لا يُقاس علمهم بعلمه (جلَّ وعلا) وإنَّ جلَّ علمهم وعظم، لأنَّهم على كل حال مخلوقات له تعالى، فقراء إليه، والمخلوق محتاج إلى خالقه في ذاته وأفعاله وصفاته، وهذا بحث لا نقاش فيه.

ومنه يُعلم إمكان أن تكون هناك علوم لا يعرفها أهل البيت عليهم السلام، لأنَّ الله تعالى استأثرها لنفسه، بل هذا ما دلَّت عليه بعض النصوص، كما ستأتي.

١. راجع: بحار الأنوار: ج ١٥، ص ٢٣ و ٢٤، وج ٢٥، ص ١ وما بعدها.

موضوع البحث:

السؤال الذي يدور البحث حوله هو عن الطريقة التي يعلم بها الإمام المهدي ﷺ وقت الظهور بالضبط، فهل هو من العلم المتاح للمعصوم كي يكون عالماً به فعلاً من البداية، وهو ينتظر أن يحين حينه ليقوم بالأمر؟ أو أنه لا يعلم به - لوجهه ولآخر كما سيأتي -، ومن ثم يتجه السؤال عن الطريقة المنهجية التي يمكنه ﷺ من خلالها أن يعرف ساعة ووقت الظهور ليقوم بالأمر؟

هذا هو محور البحث العام.

ومن المعلوم أن العلم التفصيلي بمثل هذا الأمر غير متاح لنا، وإنما هو من مختصات المعصوم، ومن ثم، فالبحث عن الجواب لا بد أن يكون بعيداً عن التكهنات الخاصة، والآراء الشخصية، وإنما لا بد من الرجوع فيه إلى النصوص التي يمكن أن يُستفاد منها في المقام، سواء من خلال منطوقها المباشر، كما لو دَلَّ نصٌّ بظاهر لفظه على علم أو عدم علم المعصوم بالوقت، أو بالمفهوم، أو باللازم، وهذا يعني أن البحث روائي بامتياز. وبمراجعة نصوص المسألة، نجد أنها تنقسم إلى طائفتين:

الطائفة الأولى: ما قد يُستدل به على علمه ﷺ بالوقت:

وفي هذا المجال نجد ثلاثة أنواع من النصوص:

النوع الأول: ما دَلَّ على سعة علم المعصوم لكل شيء يقع في الدنيا وإلى يوم القيامة:

فإنه بإطلاقه يدل على شمول علمهم ﷺ عموماً لمعرفة الوقت بالضبط.

والروايات في ذلك كثيرة، ففي بصائر الدرجات (باب في علم الأئمة بما في السماوات والأرض والجنة والنار وما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة)

ذكر ست روايات تدل على ذلك، ومنها الحديث الثاني عن عبد الأعلى وعبيدة بن بشير، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام ابتداء منه: «والله إني لأعلم ما في السموات وما في الأرض وما في الجنة وما في النار وما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة»، ثم قال: «أعلمه من كتاب أنظر إليه هكذا» ثم بسط كفيه ثم قال: «إن الله يقول: إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فِيهِ تِبْيَانٌ كُلِّ شَيْءٍ»^(١).

وفي البصائر أيضاً (باب في الأئمة عليهم السلام أتهم أعطوا علم ما مضى وما بقي إلى يوم القيامة) ذكر ثلاث روايات، وقد جاء في الرواية الأولى منه قول الإمام الصادق عليه السلام: «وإن رسول الله أعطى علم ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة فورثناه من رسول الله صلى الله عليه وآله وراثته».

وفي رواية أبي بصير أن أبا عبد الله عليه السلام حدّثه عن أنواع العلوم التي عندهم، فقال له فيما قال: «إِنَّ عِنْدَنَا عِلْمَ مَا كَانَ وَعِلْمَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ...»^(٢).

ومنها ما ورد في مضمون مصحف فاطمة عليها السلام، وأن فيه علم ما يكون إلى يوم القيامة، وأنه عند أهل البيت عليهم السلام، فقد روي عن حماد بن عثمان، قال سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «تَظْهَرُ الزَّانِقَةُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ وَذَلِكَ أَنِّي نَظَرْتُ فِي مُصْحَفِ فَاطِمَةَ عليها السلام»، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَبَضَ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وآله دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ عليها السلام مِنْ وَفَاتِهِ مِنْ الْحُزْنِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تعالى فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَلَكًا يُسَلِّي غَمَّهَا وَيُحَدِّثُهَا فَشَكَتَ ذَلِكَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ: إِذَا أَحْسَسْتَ بِذَلِكَ وَسَمِعْتَ الصَّوْتَ فُؤِي لِي، فَأَعْلَمْتَهُ بِذَلِكَ فَجَعَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَكْتُبُ كُلَّ مَا سَمِعَ - حَتَّى أَثْبَتَ

١. هكذا في المصدر، والآية هي: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

٢. الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٤٠، بَابُ فِيهِ ذِكْرُ الصَّحِيفَةِ وَالْجُمْعَةِ وَمُصْحَفِ فَاطِمَةَ عليها السلام، ح ١.

مِنْ ذَلِكَ مُصَحَّفًا»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَلَكِنْ فِيهِ عِلْمٌ مَا يَكُونُ»^(١).

ومنها ما روي في شأن الجفر، وأنَّ فيه علم ما يكون إلى يوم القيامة، وأنَّه عند الأئمة عليهم السلام، ففي رواية سدير عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لَهُ: «نَظَرْتُ فِي كِتَابِ الْجَفْرِ صَبِيحَةَ هَذَا الْيَوْمِ وَهُوَ الْكِتَابُ الْمَشْتَمَلُ عَلَى عِلْمِ الْمَنِيَا وَالْبَلَايَا وَالرِّزَايَا وَعِلْمُ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الَّذِي خَصَّ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا وَالأئمة من بعده عليهم السلام»^(٢).

فهذه النصوص وأمثالها تدل - بعمومها وإطلاقها - على أَنَّ عند الأئمة عليهم السلام علم ما كان في الماضي، وما يكون في المستقبل إلى يوم القيامة، وهي بإطلاقها تشمل العلم بيوم الظهور، فيكون معلوماً لدى الإمام المهدي عليه السلام.

اللهم إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ إِطْلَاقَ هَذِهِ النُّصُوصِ وَشُمُولَهُ لِلْعِلْمِ بِالْوَقْتِ صَحِيحٌ، وَلَكِنْ هَذَا الْمَعْنَى يُثَبِّتُ عِلْمَهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِالْوَقْتِ بِشَرْطِ عَدَمِ وَجُودِ قَرِينَةٍ - وَلَوْ مَنْفُصَلَةٍ - تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْوَقْتَ، إِذْ إِنَّ وَجُودَهَا يَعْنِي اسْتِثْنَاءَ عِلْمِهِمُ بِالْوَقْتِ مِنْ إِطْلَاقِ تِلْكَ النُّصُوصِ، وَهُوَ أَمْرٌ لَيْسَ بِعَزِيزٍ، خُصُوصاً مَعَ وَجُودِ نُّصُوصٍ - سَتَاتِي - تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ إِتَاحَةِ كُلِّ الْعُلُومِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَإِنَّمَا هُنَاكَ عُلُومٌ اسْتَأْثَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ، فَلَمْ يُطْلَعْ عَلَيْهَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ الْبَتَّةَ، فَلَيْكُنَ الْعِلْمُ بِالْوَقْتِ مِنْهَا.

فهذا النوع من النصوص لا يدل على المطلوب إِلَّا بضم عدم القرينة على استثناء علم الوقت من الشمول بإطلاقه، وسيأتي ما يُمكن أَنْ يَكُونَ قَرِينَةً عَلَى ذَلِكَ.

١. الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٤٠، بَابُ فِيهِ ذِكْرُ الصَّحِيفَةِ وَالْجَفْرِ وَالْجَامِعَةِ وَمُصَحَّفِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، ح ٢.

٢. كمال الدين وقام النعمة للشيخ الصدوق: ص ٣٥٣، ب ٣٣، ح ٥٠.

النوع الثاني: ما يدل على علمهم بالوقت لكن بدلالة التزامية لا مطابقة:

وهي النصوص التي صرّحت بأن أهل البيت عليهم السلام لا يوقّتون، حيث قد يفهم منه أن لازم قولهم: إنهم لا يوقّتون، هو أنهم يعلمون الوقت، ولكنهم لحكمة ولأخرى لا يوقّتون، أي لا يعلنون الوقت لغيرهم، ومنها ما روي عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن القائِمِ عليه السلام فقال: «كَذَبَ الْوَقَّاتُونَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُوَقِّتُ»^(١).

وعلق المازندراني عليه بقول: دلّ ظاهراً على أن لهم علماً بالوقت، إلا أنهم لا يوقّتون لمصالح^(٢).

ووفق هذا القول، يكون الإمام المهدي عليه السلام عالماً بوقت الظهور.

وقد يُقال: مع تسليم دلالة النصوص المتقدمة على علم الإمام المهدي عليه السلام

بوقت الظهور، ألا يعني هذا التوقيت المنهي عنه في النصوص؟

ولكنه يُجاب: فرق بين العلم بالوقت وبين التوقيت، فالمنهي عنه هو

التوقيت، أي إعلان الوقت وتحديدّه، وأمّا العلم بالوقت فلم يردّ نهى عنه،

بل لا معنى للنهاي عنه كما هو واضح.

نعم، قد يُقال: إن كونهم لا يوقّتون لا يلزم علمهم الواقعي، وإنّما هو

لازم أعم، فقد يكون عدم توقيتهم من أجل أنهم يعلمون ولكن لا يعلنون

الوقت لحكمة ما، وقد يكون من أجل أنهم لا يوقّتون لأنهم لا يعلمون

الوقت أصلاً، وعليه فلا يصح الاستناد إلى هذه النصوص لإثبات علمهم

بالوقت، لأنّها تدل عليه باللازم الأعم، وهو لا يصح مستنداً في المقام.

وقد يُستدل على علمه عليه السلام بالوقت، بلازم ما روي عن إسحاق بن

١. الكافي للكليني: ج ١، ص ٣٦٨، باب كراهية التّوقيت، ح ٣.

٢. شرح أصول الكافي للمولي محمد صالح المازندراني: ج ٦، ص ٣٣٣.

عَمَّارُ الصَّيْرِفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ لِهَذَا الْأَمْرِ وَقْتُ وَكَانَ فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ فَحَدَّثْتُمْ بِهِ وَأَدْعَيْتُمُوهُ فَأَخَّرَهُ اللَّهُ ﷻ».

بيان: أَنَّ الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيَّنَّ فِي الْبَدَايَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ قَدْ وَقَّتْ لِهَذَا الْأَمْرِ فِي سَنَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَلَكِنْ حَيْثُ أَذَاعَهُ الشَّيْعَةُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخَّرَهُ، وَلَمْ يَقُلْ الْإِمَامُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّهُ لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ الْوَقْتَ، مِمَّا يُوحِي بِأَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ بِالْوَقْتِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يُذْعِهِ، خَوْفًا مِنْ إِذَاعَةِ الشَّيْعَةِ لَهُ.

ولكنه يُردُّ بِأَمْرَيْنِ:

أولاً: إِنَّ ذَلِكَ لَا زَمَ أَعَمَّ مِنَ الْمَدْعَى - كَمَا تَقَدَّمَ -، فَلَا يَصْلَحُ لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى الْمَدْعَى.

ثانياً: وَلَوْ تَنَزَّلْنَا، فَهُوَ مَبْنِي عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ (الْأَمْرِ) هُوَ وَقْتُ دَوْلَةِ الْإِمَامِ الْمُهَدِيِّ ﷺ، وَهُوَ أَوَّلُ الْكَلَامِ، إِذْ إِنْ كَوْنُهُ كَذَلِكَ يَتَنَافَى مَعَ الْمُسَالَمِ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ عَلَى يَدَيِ الْإِمَامِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ أُمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ وَلَادَتَهُ لَمْ تَكُنْ فِي سَنَةِ (١٤٠ هـ)، وَإِنَّمَا بَعْدَهَا بِمَا يَقْرُبُ مِنْ (١١٥) سَنَةٍ، مِمَّا يَعْنِي أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْأَمْرِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ هُوَ غَيْرُ دَوْلَةِ الْإِمَامِ الْمُهَدِيِّ ﷺ، وَالَّذِي قَدْ يُفَسَّرُ بِحَالَةٍ مِنَ الْانْفِرَاجِ وَالسَّعَةِ عَلَى الشَّيْعَةِ وَتَخْلُصَ مِنَ الضِّيقِ وَالتَّهْدِيدِ الَّذِي كَانَ يَقُومُ بِهِ بَنُو الْعَبَّاسِ آنَ ذَاكَ.

وعلى منوال هذه الرواية روايات أخرى من قبيل ما روي عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ أَخَّرَ مَرَّتَيْنِ».

النوع الثالث: مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعْلَمُوا الشَّيْءَ عِلْمُوهُ:

هناك نصوص متعددة تدلُّ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعْلَمُوا

الشيء علموه، من قبيل ما روي عن أبي الربيع الشامي قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «العالم إذا شاء أن يعلم علم»^(١).

وعن يزيد بن فرقد النهدي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنَّ الإمام إذا شاء أن يعلم علم»^(٢).

ومعه قد يُقال: إنَّه يُمكن لأهل البيت عليه السلام أن يشاءوا علم الوقت، فيعلمونه.

ولكنه يُجاب:

أولاً: إنَّ هذا المقدار يُثبت الإمكان لا الوقوع، وحديثنا في الثاني، فدالتها على المطلوب لازم أعم.

ثانياً: ولو تنزَّلنا، فنقول: إنَّه صحيح لو أرادوا أن يعلموا الوقت، والحال أنَّه يُمكن القول: إنَّهم لا يريدون ذلك، باعتبار أنَّه ورد في نصوص أخرى أنَّ أهل البيت عليه السلام مورد لإرادة الله تعالى، ومن ثم فهم لا يريدون شيئاً إلا إذا أَراده الله تبارك وتعالى، فلو لم يكن الله تعالى يريد أن يعلموا الوقت، فهم لا يريدونه أصلاً، فإذا ضممنا لهذا المعنى ما دلَّ على أنَّهم لا يعلمون بالوقت، أمكن القول بأنَّهم لا يريدون علم الوقت لأنَّ الله تعالى لم يرده لهم.

ومن النصوص الدالة على ذلك ما روي عن أبي الحسن الثالث عليه السلام أنَّه قال: «إنَّ الله جعل قلوب الأئمة مورداً لإرادته فإذا شاء الله شيئاً شاءوه، وهو قول الله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩؛ الإنسان: ٣٠]»^(٣).

١. بصائر الدرجات للصفار: الباب (٢)، باب في الإمام بأنه إن شاء أن يعلم العلم علم، ح ١.

٢. بصائر الدرجات للصفار: الباب (٢)، باب في الإمام بأنه إن شاء أن يعلم العلم علم، ح ٢.

٣. بصائر الدرجات للصفار: ص ٥٣٧، الباب ١٨، باب النوادر في الأئمة عليه السلام وأعاجيبهم، ح ٤٧.

وعَلَّقَ العلامة المجلسي على هذا الحديث بقوله: هذا أحسن التوجيهات في تلك الآيات بأن تكون مخصوصة بالأئمة عليهم السلام على وجهين:

أحدهما: أَنَّهُمْ عليهم السلام صاروا ربانين خالين عن مراداتهم وإرادتهم، فلا تتعلَّق مشيتهم إلَّا بما علموا أَنَّ الله تعالى يشاؤه، هو عبارة أخرى عن التسليم. وثانيهما: معنى أرفع وأدق من ذلك، وهو أَنَّهُمْ لما صيروا أنفسهم كذلك صاروا بحيث ربهما الشائي لهم والمريد لهم، فلا يفعلون شيئاً إلَّا بما يفيض الله سبحانه عليهم من مشيته وإرادته، وهذا أحد معاني قوله تعالى [أي في الحديث القدسي]: «**كنت سمعه وبصره ويده ولسانه**»^(١).

وفي رواية أبي عبد الله عليه السلام: «**إِنَّ الإِمَامَ وَكَرَ لإِرَادَةِ اللَّهِ ﷻ لَا يَشَاءُ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ**»^(٢).

وفي رواية الإمام العسكري عليه السلام: «**قُلُوبُنَا أَوْعِيَةٌ لِمَشِيَةِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ شِئْنَا، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾** [التكوير: ٢٩؛ الإنسان: ٣٠]»^(٣).

اللهم إلَّا أن يُقال: إِنَّهُ يُمكن أن يريد الإمام المهدي عليه السلام معرفة الوقت، وأنَّ الله تعالى سيُعلمه ذلك، غايته أَنَّهُ يُعلمه في الوقت المناسب، وليس في نفس وقت إرادة المعرفة.

وثالثاً: ولو تنزَّلنا، فيمكن القول: إِنَّ ما ورد في هذه النصوص ليس على نحو العلة التامة، وإنَّما على نحو المقتضي الذي يُنتج أثره عند عدم المانع، بمعنى أنَّ أهل البيت عليهم السلام عندما يريدون أن يعلموا بالشيء، فهذه الإرادة هي مقتضي لأن يُعلمهم الله تعالى، ولكن هذا المقتضي قد يقف أمامه مانع، فلا

١. بحار الأنوار للعلامة المجلسي: ج ٢٤، ص ٣٠٦.

٢. المتحضر لحسن بن سليمان الحلي: ص ٢٢٧، ح ٢٩٦.

٣. الغيبة للطوسي: ص ٢٤٧، ح ٢١٦.

يُعلمهم الله تعالى، والمانع في البين هي حكمة الله تعالى، فلحكمة غير معلومة قد يُريد أهل البيت عليه السلام علم شيء ما، إلا أن الله تعالى لا يُعلمهم، وهو صريح ما دلَّ على أنه قد يُقبض العلم عن أهل البيت عليه السلام فلا يتحدثون.

ويدلَّ على هذا المعنى بوضوح ما روي عن عيسى بن حمزة الثقفي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنا نسألك أحياناً فتسرع في الجواب وأحياناً تطرق ثم تخبينا، قال: «إنَّه نعم ينقر وينكت في آذاننا وقلوبنا، فإذا نكت أو نقر نطقنا، وإذا أمسك عنا أمسكنا»^(١).

وقريب منه ما دلَّ على أن علم أهل البيت عليه السلام يأتيهم بالتدريج، فقد روي عن ضريس، قال: كنت مع أبي بصير عند أبي جعفر عليه السلام فقال له أبو بصير: بما يعلم عالمكم جعلت فداك؟ قال عليه السلام: «يا أبا محمد، إنَّ عالمنا لا يعلم الغيب، ولو وكلَّ الله عالمنا إلى نفسه كان كبعضكم، ولكن يحدث إليه ساعة بعد ساعة»^(٢).

ورابعاً: إنَّ هذا المعنى ليس على إطلاقه، إذ ليس المقصود من ذلك أنهم يعلمون كل ما يريدون بذاتهم، كلا، وإنَّما المقصود هو أن الله تعالى يُعلمهم بالشيء الذي يريدون معرفته، وهو ما صرَّحت به نصوص عديدة تشكل قرينة على تقييد الروايات المتقدمة، بمعنى أن الروايات المتقدمة أطلقت علم أهل البيت عليه السلام بما يريدونه، إلا أن هناك روايات تقول إنَّ الله تعالى هو الذي يُعلمهم بذلك، مما يشكل قرينة على تقييد ذلك الإطلاق، وهي من قبيل ما روي عن مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ، قَالَ: سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ

١. بصائر الدرجات للصفار: ص ٣٣٦، الباب (٣)، باب ما يفعل بالإمام من النكت والقذف والنقر في قلوبهم وإذنه، ح ٣.

٢. بصائر الدرجات للصفار: ص ٣٤٥، الباب (٧)، باب ما يلقي شيء بعد شيء يوماً بيوم وساعة بساعة مما يحدث، ح ٢.

فَقَالَ لَهُ: أَتَعْلَمُونَ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يُسَيِّطُ لَنَا الْعِلْمُ فَتَعْلَمُ، وَيُقْبِضُ عَلَيْنَا فَلَا نَعْلَمُ...»^(١).

وكذلك ما روي عَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْإِمَامِ يَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا، وَلَكِنْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ أَعْلَمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ»^(٢).

ومعه، فيمكن أن يُناقش في أصل دلالة هذا النوع من الروايات على علمهم ﷺ بالوقت، باعتبار أنها تدل على ذلك بنحو اللازم الأعم، بمعنى أنها ليست نصاً في علمهم بالوقت، ومن ثم ليكن العلم بالوقت مستثنى من هذا العموم، خصوصاً مع تعليق علمهم على إرادة الله تعالى إعلامهم بما يريدون، وخصوصاً وأن بعض النصوص - كما تقدّم - صرّحت بأنه يمكن أن يُقبض العلم عنهم ﷺ فلا يعلمون، كما في رواية معمر بن خلاد المتقدمة، فمع ضمّ ما دلّ على عدم علمهم بالوقت، قد يقال بثبوت عدم دلالة هذا النوع من النصوص على المطلوب.

اللهم إلا أن يُقال: يُمكن أن يستفاد من هذه النصوص في البحث، من جهة أنها تنص على أنه متى ما أراد أهل البيت ﷺ أن يعلموا الشيء أعلمهم الله تعالى، ومعه، فلو أرادوا أن يعلموا الوقت فإن الله تعالى سيُعلمهم، وقد تقدّم التعليق على هذا المعنى.

الطائفة الثانية: ما قد يُستدل به على عدم علمه ﷺ بالوقت:

بداية، نذكّر بما ورد في النصوص أن الله تعالى وإن أتاح علوماً كثيرة جداً للمعصوم، إلا أنه لا يعني اطلاعه على كل العلم الإلهي، بل إن هذا غير ممكن في حدّ نفسه، لأن العلم الإلهي هو عين الذات الإلهية، وحيث إن الذات الإلهية

١. الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٥٦، بَابُ نَادِرٍ فِيهِ ذِكْرُ الْغَيْبِ، ح ١.

٢. الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٥٧، بَابُ نَادِرٍ فِيهِ ذِكْرُ الْغَيْبِ، ح ٤.

لا متناهية الوجود، فما هو عينها كذلك، فالعلم الإلهي غير متناهي، ومن ثم لا يمكن ولا يُعقل أن يحتويه مخلوق مما علا شأنه واكتمل وجوده، لأنّه على كل حال متناهي، ولا يمكن للمتناهي أن يُحيط باللامتناهي.

فمن النصوص التي دلّت على استتار الله تعالى ببعض العلوم، ما روي عليّ بن محمّد النوفليّ عن أبي الحسن صاحب العسكر عليه السلام، قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ حَرْفًا، كَانَ عِنْدَ أَصْفَ حَرْفٍ، فَتَكَلَّمَ بِهِ فَانْخَرَقَتْ لَهُ الْأَرْضُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَبْأٍ، فَتَنَاولَ عَرْشَ بَلْقَيْسَ حَتَّى صَيَّرَهُ إِلَى سُلَيْمَانَ، ثُمَّ انْبَسَطَتْ الْأَرْضُ فِي أَقَلِّ مِنْ طَرْفَةِ عَيْنٍ، وَعِنْدَنَا مِنْهُ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ حَرْفًا، وَحَرْفٌ عِنْدَ اللَّهِ مُسْتَأْثَرٌ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ»^(١).

وهناك روايات عديدة بهذا المعنى.

ولا يتصورنَّ أحدٌ أنّ هذا الحرف المستأثر صغير في حجمه، كلا، بل إنّهُ لا متناهي، لأنّ علمه تعالى لا متناهي.

ومعه، فلا مانع من أن يكون علم الوقت والظهور من العلم المستأثر لدى الله تعالى، ويكون من العلم الذي كتبه الله تعالى عنهم عليهم السلام لحكمة معينة.

وعلى كل حال فما يمكن أن يُستدل به على عدم علمهم عليهم السلام بالوقت أنواع من الروايات:

النوع الأول: ما صُرح فيه بأنّ الله تعالى كتبه علم الظهور عنهم عليهم السلام :

من قبيل ما روي عن أبي حمزة الثماليّ قال: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ عليه السلام يَقُولُ: «يَا ثَابِتُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ كَانَ وَقَّتَ هَذَا الْأَمْرَ فِي سَنَةِ السَّبْعِينَ فَلَمَّا قُتِلَ

١. انظر: الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٣٠، بَابُ مَا أُعْطِيَ الْأَئِمَّةُ عليهم السلام مِنْ اسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، ح ٣.

الحُسَيْن عَلَيْهِ السَّلَامُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ فَأَخْرَهُ إِلَى أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَحَدَّثْنَاكُمْ بِذَلِكَ فَأَذَعْتُمْ وَكَشَفْتُمْ قِنَاعَ السِّرِّ فَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لِهَذَا الْأَمْرِ بَعْدَ ذَلِكَ وَقْتًا عِنْدَنَا، وَيَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتْ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»، قَالَ أَبُو حَمْزَةَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «قَدْ كَانَ كَذَلِكَ»^(١).

فإنَّ هذا النص صريح في أنَّ الله تعالى لم يجعل علماً لهذا الوقت عند أهل البيت عَلَيْهِ السَّلَامُ، وإنَّ احتمال بعض أنَّ المقصود منه هو عدم الإذن لهم بإظهار الوقت بعدما كشفه الأتباع أكثر من مرة، ولكنه على كل حال خلاف الظاهر. قال المازندراني: قوله: «ولم يجعل الله» عطف على محذوف دلَّ عليه ظاهر الحال بل ظاهر المقال أي: فحدثناكم حديثاً ينبغي كتمانها فأذعتم الحديث كما فتشتموه فكشفتهم قناع السر فأخره الله عن الأربعين ومائة ولم يجعل الله له بعد ذلك وقتاً عندنا أي لم يجعل لنا توقيته بعد ذلك، ولا يجوز لنا إظهار وقته، ويحتمل أن يكون المراد أنَّه لم يجعل لنا علماً بوقته بعد ذلك»^(٢). على أنَّه مبني على أنَّ المقصود من الأمر هو الظهور، وقد تقدَّم احتمال غيره.

وقد يُستفاد هذا المعنى مما روي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزَمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ذَكَرْنَا عَنْهُ مُلُوكَ آلِ فُلَانٍ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ مِنْ اسْتِعْجَالِهِمْ لِهَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَلُ لِعِجَالَةِ الْعِبَادِ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ غَايَةٌ يُتَمَتَّى إِلَيْهَا فَلَوْ قَدْ بَلَغُوهَا لَمْ يَسْتَقْدِمُوا سَاعَةً وَلَمْ يَسْتَأْخِرُوا». بيان: أنَّ الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ صرَّح بأنَّ لهذا الأمر غايةً يُتَمَتَّى إِلَيْهَا، وهو قد يُشير إلى عدم علمه بوقت انتهاء تلك الغاية.

اللهم إلَّا أن يقال: إنَّ الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ ليس بصدد البيان من هذه الناحية،

١. الكافي للكليني: ج ١، ص ٣٦٨، بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّوَقُّيتِ، ح ١.

٢. شرح أصول الكافي للمازندراني: ج ٦، ص ٣٣٢.

وإنما بصدد بيان أصل وجود الغاية التي ينتهي إليها الأمر، لا بصدد بيان العلم بها أو عدمه.

النوع الثاني: ما دلَّ على أنَّ يوم الظهور هو كيوم القيامة لا يعلم به إلا الله تعالى:

ففي رواية الكميّ بن أبي المستهل أنه قال للإمام الباقر عليه السلام: فمتى يخرج يا بن رسول الله؟ قال عليه السلام: «لقد سئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: إنما مثله كمثل الساعة لا تأتيكم إلا بغتة»^(١).

وفي رواية دعبل أنَّ الإمام الرضا عليه السلام قال له: «وأما متى» فأخبار عن الوقت، فقد حدّثني أبي، عن أبيه عن آبائه عليه السلام أنَّ النبي ﷺ قيل له: يا رسول الله متى يخرج القائم من ذريتك؟ فقال [عليه السلام]: مثله مثل الساعة التي ﴿لَا يُجْلِيهَا لَوْفُهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ [الأعراف: ١٨٧]^(٢).

ومن ثم، يكون ادّعاء العلم بالوقت ادّعاءً للعلم بمستأثر العلم الإلهي، وهو غير ممكن، وهو ما أشار له الإمام الصادق فيما روي أنَّه قال المفضل: يا مولاي فلا يوقت له وقت؟ قال: «يا مفضل لا توقّت، فمن وقّت لمهدينا وقتاً فقد شارك الله في علمه وادّعى أنَّه يظهره على أمره وما لله سر إلا وقد وقع إلى هذا الخلق المنكوس الضال عن الله الراغب عن أولياء الله، وما لله خزانة هي أحصن سرّاً عندهم أكبر من جهلهم به وإنّا ألقى قوله إليهم لتكون لله الحجة عليهم»^(٣).

١. كفاية الأثر للخراز القمي: ص ٢٥٠.

٢. كمال الدين للشيخ الصدوق: ص ٣٧٣، ب ٣٥، ح ٦.

٣. الهداية الكبرى للخصيبي: ص ٣٩٣.

النوع الثالث: ما دلَّ على أنَّ الظهور يكون بغتة:

بيان أنَّ البغته لا تتناسب مع علم أهل البيت ﷺ السابق على الظهور، لأنَّه مع العلم المسبق لا مباغتة.

وقد تقدَّمت بعض النصوص في النوع الثاني المتقدم تصرَّح بأنَّ الظهور بغتة، ويُضاف إليها ما في رواية الإمام الباقر ﷺ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤] يعني قيام القائم»^(١). وما جاء في مكاتبه ﷺ للشيخ المفيد: «فليعمل كل امرئ منكم بما يقرب به من بمحبتنا، ويتجنب ما يدينه من كراحتنا وسخطنا، فَإِنَّ أَمْرَنَا بِغْتَةٍ فَجَاءَ حِينَ لَا تَنْفَعُهُ تَوْبَةٌ وَلَا يَنْجِيهِ مِنْ عِقَابِنَا نَدَمٌ عَلَىٰ حُوبَةٍ...»^(٢).

ولكن الاستدلال على عدم علمهم ﷺ بوقت الظهور بهذا النوع من الروايات غير تام، لإمكان أن يُقال: إنَّ البغته تكون لغير أهل البيت ﷺ، إذ لا موجب لتكون بغتة عليهم ﷺ، وإنَّما تكون لغيرهم من الغافلين، أو لمن يتخيَّل تأخر ظهور الإمام، أو من يتوهَّم أنَّه لا يظهر أصلاً، أو لمن يتربَّص بظهور الإمام الدوائر ليقضي عليه، فهؤلاء تحصل عندهم البغته لو ظهر الإمام ﷺ.

اللهم إلَّا أن يُقال: إنَّ الروايات التي دلَّت على أنَّ أمر الظهور كأمر الساعة، لا يعلمه إلَّا الله تعالى، يوجب أن تكون البغته شاملة لأهل البيت ﷺ، وتشكِّل حينها قرينة على عدم علمهم بذلك.

إذن، كيف يعلم بوقت الظهور؟

مع البناء على عدم علمه ﷺ فعلاً بالوقت، يتَّجه السؤال حيثُذ عن أنَّه كيف يعلم ﷺ بساعة ووقت الظهور المبارك؟

١. بصائر الدرجات للصفار: ص ٩٨.

٢. الاحتجاج للطبرسي: ج ٢، ص ٣٢٣.

ولسنا هنا في مقام الترجيح بين النصوص من الطائفتين، لأنَّ الكلام فيها - كما تبين - ذو سجال، وإن كان يُمكن ترجيح نصوص عدم العلم بالوقت قبل الظهور، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإنَّ حديثنا إثباتي لا ثبوتي، بمعنى 'أنا نعلم ثبوتاً بأنَّ هناك طريقة ما يعلم من خلالها الإمام المهدي عليه السلام بوقت الظهور إذا حان وقته، وعدم علمنا بها لا ينفیها، ومن هنا، فإنَّنا نجد في النصوص أنَّ هناك طريقتين يعلم من خلالها الإمام المهدي عليه السلام بوقت الظهور، ولا مانع من الجمع بينهما، وهما:

الطريقة الأولى: الإیحاء إليه:

ذكروا في علوم القرآن أنَّ الوحي هو بمعنى الخطاب الخفي، إلَّا أنَّه ليس خاصاً بالأنبياء والرسل، وإنَّما هي طريقة غيبية يوصل الله تعالى من خلالها مراداته إلى بعض مخلوقاته، سواء أكانوا أنبياء أم غيرهم، غايته أنَّ هناك وحيّاً خاصاً بالأنبياء والرسل، وهو ما يُطلق عليه بالوحي الرسالي، وإلَّا، فإنَّ الوحي أعم من ذلك، وليبيان الحال نذكر مختصراً أنواع الوحي في القرآن الكريم والنصوص الروائية:

عندما نتبَّع آيات القرآن الكريم والنصوص الروائية، نجد أنَّ للوحي استعمالات عديدة، نذكر منها هنا أربعة:

الاستعمال الأول: الوحي الرسالي:

وهو الوحي الذي ينزل على الأنبياء والرسل بالخصوص، وهذا المعنى هو ما تشير إليه الآية الكريمة: ﴿وَأَنْزَلْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابٍ﴾ (العنكبوت: ٤٥؛ الكهف: ٢٧).

وهو الذي انقطع باستشهاد النبي الأكرم ﷺ، وهو مقتضى كونه ﷺ خاتم النبيين، بالإضافة إلى تصريح حديث المنزلة بذلك «إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» وتصريح بعض الروايات بذلك، من قبيل «وَلَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِينَا».

الاستعمال الثاني: الوحي التكويني:

بمعنى تنظيم السنن الكونية في عالم الوجود، أو قل: بمعنى وضع الأنظمة والقوانين التي تحكم عالم الوجود التكويني، من قبيل قوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ (فصلت: ١٢).

الاستعمال الثالث: الوحي الغريزي:

بمعنى ما أودعه الله تعالى في بعض المخلوقات من النظام الداخلي لديها، الذي يجعلها تهتدي لعيشها، وبناء بيوتها، ورعاية صغارها، وما شابه، ومن ذلك ما جاء في شأن النحل، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٦٨-٦٩).

الاستعمال الرابع: الوحي بمعنى التحديث، أو الإلهام والإلقاء:

وهو الوحي الذي يكون للبشر، رجالاً ونساءً، من دون أن يكون الموحى إليه نبياً، وهو ما يطلق عليه بالتحديث، أو الإلهام، أو الإلقاء في الروع، أو النكت في القلب، وقد شهد القرآن الكريم على ثبوت هذا المعنى لغير الأنبياء، ففي شأن أم النبي موسى عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفَتْ عَلَيْهِ فَلَقِيهِ فِي الْيَمِّ﴾ (القصص: ٧)، وهو قد يكون بمعنى الإلهام.

وفي السيدة مريم عليها السلام، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ٤٢﴾ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ٤٣﴾ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَفَلَا مَهْمُ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ٤٤﴾ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ٤٦﴾ (آل عمران: ٤٢-٤٦)، وهو قد يكون بمعنى التحديث.

والتحديث هو ما ربما كان مع الحواريين، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أُوحِيَتُ إِلَى الْخَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرُسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (المائدة: ١١١). وهذا المعنى - التحديث والإلهام والإلقاء - هو ما نقوله في أهل البيت عليهم السلام، ولا مانع شرعياً ولا عقلياً منه، ولا يستلزم الغلو، ولا ادّعاء نبوة، ولا غيرها من المحذورات الشرعية والدينية.

وقد نصّت الروايات على تسمية أهل البيت عليهم السلام بالمحدثين، والتي أشارت إلى الوحي إليهم بهذا المعنى، وهي عديدة، منها ما روي عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: «الْأَئِمَّةُ عَلَمَاءُ صَادِقُونَ مُفَهَّمُونَ مُحَدَّثُونَ»^(١).

وَعَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ مُحَدَّثًا»، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: حِثُّكُمْ بِعَجِيبَةٍ! فَقَالُوا: وَمَا هِيَ؟ فَقُلْتُ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: «كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام مُحَدَّثًا»، فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، أَلَا سَأَلْتَهُ مَنْ كَانَ يُحَدِّثُهُ؟ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: إِنِّي حَدَّثْتُ أَصْحَابِي بِمَا حَدَّثْتَنِي فَقَالُوا:

١. الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٧١، بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ، ح ٣.

مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، إِلَّا سَأَلْتَهُ مَنْ كَانَ يُحَدِّثُهُ؟ فَقَالَ عليه السلام لي: «يُحَدِّثُهُ مَلَكٌ»، قُلْتُ: تَقُولُ: إِنَّهُ نَبِيٌّ؟! قَالَ: «فَحَرَّكَ يَدَهُ هَكَذَا: أَوْ كَصَاحِبِ سُلَيْمَانَ، أَوْ كَصَاحِبِ مُوسَى، أَوْ كَذِي الْقَرْنَيْنِ، أَوْ مَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ قَالَ عليه السلام: وَفِيكُمْ مِثْلُهُ»^(١).

وَعَنْ عَلِيِّ السَّائِي، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: قَالَ عليه السلام: «مَبْلَغُ عِلْمِنَا عَلَى ثَلَاثَةِ وُجُوهِ: مَاضٍ وَغَابِرٍ وَحَادِثٍ، فَأَمَّا الْمَاضِي فَمُفَسَّرٌ، وَأَمَّا الْغَابِرُ فَمَزْبُورٌ، وَأَمَّا الْحَادِثُ فَقَدْ فُتِيَ الْقُلُوبَ وَنُقِرَ فِي الْأَسْمَاعِ، وَهُوَ أَفْضَلُ عِلْمِنَا، وَلَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِيِّنَا»^(٢).

فهذا الحديث واضح جداً في أنه في الوقت الذي يُثبت التحديث لهم عليهم السلام، إلا أنه ينفي النبوة عنهم عليهم السلام، فكأنه دفع إشكال وتوهم.

أي إنه عليه السلام: (دفع بذلك توهم من يتوهم أن كل من قذف في قلبه ونقر في سمعه فهو نبي، وهذا التوهم فاسد لأنه محدث والمحدث ليس بنبي)^(٣).

بل ورد في بعض النصوص إمكان أن يكون غير المعصوم محدثاً، إذا ما وصل إلى مراحل عالية من الكمال، كما في سلمان المحمدي، إذ روي عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام مُحَدَّثًا، وَكَانَ سَلْمَانُ مُحَدَّثًا»، قال: قلت: فما آية المحدث؟ قال عليه السلام: «يَأْتِيهِ مَلَكٌ فَيَنْكُتُ فِي قَلْبِهِ كَيْتَ وَكَيْتَ»^(٤).

إذا تبين هذا، فنقول: إنه يُمكن أن يعلم الإمام المهدي عليه السلام بساعة الظهور بالضبط من خلال الإيحاء إليه بهذا المعنى، فقد روي عن المُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ تعالى: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾ [المدر: ٨]

١. الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٧١، بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام مُحَدِّثُونَ مُفَهَّمُونَ، ح ٥.

٢. الكافي للكليني: ج ١، ص ٢٦٤، بَابُ جِهَاتِ عُلُومِ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام، ح ١.

٣. شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح المازندراني: ج ٦، ص ٤٩.

٤. بصائر الدرجات للصفار: ص ٣٤٢، ب ٦، ح ٤.

قَالَ: «إِنَّ مِنَّا إِمَامًا مُّظَفَّرًا مُّسْتَتِرًا فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ ذِكْرُهُ إِظْهَارَ أَمْرِهِ نَكْتَنِي قَلْبِهِ نُكْتَةً فَظَهَرَ فَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(١).

وفي نقل تفسير البرهان: «إِذَا نَقَرْنَا فِي أُذُنِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَذِنَ لَهُ فِي الْقِيَامِ»^(٢).

خصوصاً أَنَّهُ ورد في بعض النصوص أَنَّهُ يوحى إليه في إدارة دولته، فقد روي عن الإمام الباقر عَلَيْهِ السَّلَام أَنَّهُ قال: «يَمْلِكُ الْقَائِمُ ثَلَاثَةَ سِنِينَ وَيَزْدَادُ تِسْعًا، كَمَا لَبِثَ أَهْلُ الْكَهْفِ فِي كَهْفِهِمْ، يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجورًا، فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ شَرْقَ الْأَرْضِ وَغَرْبَهَا... وَيَدْعُو الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ فَيُجِيبَانِهِ، وَتُطَوَّى لَهُ الْأَرْضُ، وَيُوحَى إِلَيْهِ فَيَعْمَلُ بِالْوَحْيِ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى»^(٣).

الطريقة الثانية: صدور علامات إعجازية خاصة به ﷺ:

جاء في بعض الروايات أَنَّ للإمام ﷺ علماً وسيفاً سينطقان ساعة الظهور ويُخبران الإمام ﷺ بذلك، مما يولد القطع واليقين له ﷺ بحلول وقت الظهور، ففي رواية الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَام عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَمَا دَلَالَتُهُ وَعَلَامَاتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ لَهُ: «عَلَمٌ إِذَا حَانَ وَقْتُ خُرُوجِهِ انْتَشَرَ ذَلِكَ الْعَلَمُ مِنْ نَفْسِهِ، وَأَنْطَقَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَنَادَاهُ الْعَلَمُ: اخْرُجْ يَا وَلِيَّ اللَّهِ فَاقْتُلْ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَلَهُ رَايَتَانِ (٤) وَعَلَامَتَانِ. وَلَهُ سَيْفٌ مُّغَمَّدٌ، فَإِذَا حَانَ وَقْتُ خُرُوجِهِ اقْتُلَعَ ذَلِكَ السَّيْفُ مِنْ غَمْدِهِ، وَأَنْطَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَنَادَاهُ السَّيْفُ: اخْرُجْ يَا وَلِيَّ اللَّهِ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَقْعُدَ عَنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ، فَيَخْرُجُ وَيَقْتُلُ أَعْدَاءَ اللَّهِ حَيْثُ ثَقَفَهُمْ، وَيُقِيمُ حُدُودَ اللَّهِ، وَيَحْكُمُ بِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى»^(٥).

١. الكافي للكليني: ج ١، ص ٣٤٣، بَابُ فِي الْغَيْبَةِ، ح ٣٠.

٢. البرهان في تفسير القرآن للسيد هاشم البحراني: ج ٥، ص ٥٢٥، ح ١١١٩٨ / [٣].

٣. بحار الأنوار للعلامة المجلسي: ج ٥٢، ص ٣٩٠.

٤. في بعض النسخ: (هما رايتان)، وفي العيون: (وهما رايتان).

٥. كمال الدين وتمام النعمة: ص ١٥٥-١٥٦، بَاب ٧ ح ١٧.

وفي هذا المجال يُمكن حمل هذه الرواية على الحقيقة، ويكون نطق الراية والسيف إعجازياً، ولا مانع منه، بل هو ظاهر الرواية، ومعه، فلا داعي لحملها على الرمزية، كأن يُقال: إنَّ المقصود هو فتح باب علم كان مغلقاً على الإمام، أو ما يشابه هذا الحمل.

ويمكن القول: إنَّ ما ذُكر في هذه الطرق إنَّما هو تطبيق لما ورد أنَّ علمهم ﷺ هو علم لديّ، بمعنى أنَّه يؤخذ من الله تعالى بطرق غيبية غير معروفة لدينا، ربما لعدم تمكننا من فهم حقيقتها، ولذا لم تكشف الروايات كيفية ذلك، وإنَّما أشارت له بإشارات من قبيل النقر والإلقاء وما شابه، فقد روي عن الحارث النصري، قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: الذي يُسأل عنه الإمام، وليس عنده فيه شيء، من أين يعلمه؟ قال ﷺ: «يُنكت في القلب نكتاً، أو يُنقر في الأذن نقرًا».

وقيل لأبي عبد الله ﷺ: إذا سُئلت كيف تجيب؟ قال: «إلهام وسامع، وربما كانا جميعاً»^(١).

وقفه مع كلام للشيخ الطوسي ﷺ:

للشيخ الطوسي كلام في بيان كيفية علم الإمام المهدي ﷺ بوقت ظهوره إذا حان، نقله ونقف عند فقراته لبيانها، قال الشيخ ﷺ^(٢):

فإن قيل: بأي شيء يعلم زوال الخوف وقت ظهوره، أبوحي من الله؟ فالإمام لا يُوحى إليه، أو بعلم ضروري؟ فذلك ينافي التكليف، أو بأمرة توجب عليه الظن؟ ففي ذلك تغرير بالنفس.

١. الأُمالي للشيخ الطوسي: ص ٤٠٨، ح ٩١٦ / ٦٤.

٢. الغيبة للطوسي: ص ٣٣١.

قلنا: عن ذلك جوابان:

أحدهما: أن الله تعالى أعلمه على لسان نبيه ﷺ، وأوقفه عليه من جهة آباءه ﷺ زمان غيبته المخوفة، وزمان زوال الخوف عنه، فهو يتبع في ذلك ما شرع له وأوقف عليه، وإنما أخفي ذلك عنا لما فيه من المصلحة، فأما هو فهو عالم به لا يرجع [فيه] إلى الظن.

والثاني: أنه لا يمتنع أن يغلب على ظنه بقوة الأمارات بحسب العادة قوة سلطانه، فيظهر عند ذلك، ويكون قد أعلم أنه متى غلب في ظنه كذلك وجب عليه، ويكون الظن شرطاً والعمل عنده معلوماً، كما نقوله في تنفيذ الحكم عند شهادة الشهود، والعمل على جهات القبلة بحسب الأمارات والظنون، وإن كان وجوب التنفيذ للحكم والتوجه إلى القبلة معلومين، وهذا واضح بحمد الله. انتهى.

الشيخ في كلامه هذا في مقام بيان الطريقة التي يعلم من خلالها الإمام المهدي ﷺ بوقت الظهور بالضبط، وقد طرح عدة احتمالات، وهي خمسة:

الطريق الأول: أن يوحى إلى الإمام المهدي ﷺ بوقت الظهور، وقد أرففه ﷺ بشبهة لبعضهم بأن الإمام لا يوحى إليه، وقد تقدم بيان الحال في هذا الأمر، وأنه من الممكن أن تكون الطريقة هي الإحياء، ولا يلزم منه أكثر من أن يكون الإمام ﷺ محدثاً، وقد ثبت إمكانه من دون أي إشكال عقلي أو نقلي، بل وقوعه في الأئمة ﷺ وبعض الأولياء - كسلمان المحمدي -، بالإضافة إلى تصريح بعض النصوص بأنه ﷺ يوحى إليه، وقد تقدمت نصوص ذلك.

الطريق الثاني: قال ﷺ: أو بعلم ضروري؟ فذلك ينافي التكليف.

ولعل المقصود هو ما يذهب له بعض من منفاة العلم الإلهي للتكليف والإرادة، وإلا، إذا كان معناه حصول العلم بالظهور قهراً للإمام ﷺ، فهذا

لا ضير فيه في حد نفسه، فلماذا يكون العلم الضروري الحاصل للإمام ﷺ بوقت الظهور منافياً للتكليف؟

الطريق الثالث: أمانة أو علامة توجب الظن.

من المعلوم أنَّ مراتب الاطلاع على الواقع مشككة متفاوتة، وأعلاها القطع واليقين، يليها الاطمئنان، فالظن، فالشك... ومن المعلوم أنَّ الظن لا يكون طريقاً للواقع في حد ذاته، اللهم إلا إذا دلَّ دليل قطعي على اعتباره كذلك، أو إذا جرت سيرة العقلاء على اعتباره طريقاً للواقع مع غضهم الطرف عن احتمال عدم مطابقته له، كما في خبر الثقة فيما يتعلق بالأحكام والموضوعات الشرعية.

نعم، إذا كان المحتمل فيه خطراً، فإنَّ الظن بالشيء، مع كون المحتمل في تركه مثلاً خطراً، يوجب على الظانَّ عقلاً ترتيب الأثر، أمّا فيما عدا هذه الجهات فلا يكون الظن حجة.

وفي المقام، لو احتُمل أنَّ الإمام المهدي ﷺ يعلم بوقت الظهور من خلال أمارات وعلامات ظنية، أي لا توجب القطع ولا الاطمئنان لديه، فإنَّ ترتيبه الأثر على ذلك قد يؤدي إلى عدم إصابته الواقع، وأنَّ هذه العلامة الظنية ليست طريقاً للعلم بحلول وقت الظهور، ومن ثم إذا أعلن عن ظهوره في هذه الحال، فإنَّه قد يعرّض نفسه أو مشروعه للخطر، وقد يصل الأمر إلى التصفية التامة، وهذا يعني أنه لو انحصر طريق علمه بالوقت بهذا الطريق الظني، ولم يُتيح الله تعالى له أي طريق آخر، وأدى ذلك إلى قتله ﷺ، فإن هذا تغيير من الله تعالى له، وحاشاه جل وعلا أن يغير عبداً من عبيده.

هذا فضلاً عن أنَّه يؤدي إلى خلف الوعد الإلهي باستخلاف الصالحين الأرض، وهو محال كما هو واضح.

هذا إذا غرضنا الطرف أن مثل هذا الطريق لا يتلاءم مع عظمة الإمام وعلمه اللدني وعصمته.

اللهم إلا أن يُقال: إنه يُحتمل أن يراد من هذا الطريق أحد أمرين:
الأول: أن يُراد من الظن هو العلم، ولو بمعنى ما قد يُقال من أن ظن العالم ليس كظن غيره، فإن المعلومة إذا وصلت إلى حد الظن لدى العالم، فلربما هي بالقياس إلى غيره يقين، فكيف إذا كان الظن لدى المعصوم.
الثاني: إن ما ذكر في هذا الطريق إنما هو من باب المحاجة وإلزام الآخر، خصوصاً من لا يعتقد بالعلم اللدني للمعصوم، فيقال لمثله تنزلاً بإمكان وجود طريق من هذا النوع يصل به المعصوم إلى معرفة وقت الظهور.
الطريق الرابع: وهو ما ذكره عليه السلام كاحتمال للجواب عن السؤال، وحاصله:

أن يكون علمه بالوقت من خلال العلوم التي ورثها عن آبائه عليهم السلام، التي ورثوها من رسول الله صلى الله عليه وآله، مما يعني أنه عليه السلام يعلم بالوقت من بداية أمره، غايته أنه ينتظر حلوله ليقوم بالأمر، وحينها يكون قد اعتمد على طريق علمي قطعي، فلا يواجه أي إشكال.

نعم، هذا الأمر إنما أخفي علينا نحن لحكمة ما - ستأتي الإشارة إليها في نهاية البحث -، أما هو عليه السلام فلا موجب لإخفائه عنه.

وهذا الاحتمال صحيح في حد نفسه، سوى أنه بحاجة إلى دليل إثباتي من النصوص، وقد تقدّم ما يمكن أن يكون دالاً عليه، والنقاش فيه.

الطريق الخامس: الظن الغالب:

يبدو أنه يقصد من الظن الغالب هو ترجيح احتمال حلول الوقت بنحو الاطمئنان، وإن لم يصل إلى مرتبة القطع، وبيان هذا مبني على مقدّمات:

المقدمة الأولى: أن يكون قد وصل إلى الإمام ﷺ علمٌ بأنَّ الطريق لمعرفة الوقت هو الظن الغالب، أو قل: الاطمئنان، بأن يكون قد وصل إليه خبر من آبائه ﷺ بأنَّه إذا اطمئن بحلول الوقت فليظهر. وإلى هذه المقدمة أشار ﷺ بقوله: (ويكون قد أعلم أنَّه متى غلب في ظنِّه كذلك وجب عليه).

المقدمة الثانية: أن يكون الظن المذكور هو شرط صحة عمله وظهوره، ولا يُشترط العلم بذلك، نعم، واقع العمل ومضمونه معلومٌ لديه، أمَّا الطريق إلى العمل فيكفي فيه الظن المذكور، ويكون حاله حال بعض الأحكام الشرعية التي يكون العمل فيها معلوماً، إلَّا أنَّ الطريق إليها ظنيٌّ بظنٍّ معتبر، كما في تنفيذ حكم القصاص مثلاً عند شهادة عدلين بأنَّه قاتل، أو حكم الرجم عند شهادة أربعة عدول بالزنا، وما شابه، وكما في تحديد جهة القبلة اعتماداً على بعض الأمارات والظنون، كشهادة العدل، أو النظر إلى محاريب المساجد، وما شابه، فإنَّ وجوب تنفيذ حكم القصاص أو الرجم أو الصلاة باتجاه القبلة أحكام معلومة بالقطع، إلَّا أنَّ الشرع اكتفى في الوصول إليها بالظن المعتبر، أي ببعض الطرق غير القطعية.

وإليه الإشارة بقوله ﷺ: (ويكون الظنُّ شرطاً والعمل عنده معلوماً، كما نقوله في تنفيذ الحكم عند شهادة الشهود، والعمل على جهات القبلة بحسب الأمارات والظنون، وإنَّ كان وجوب التنفيذ للحكم والتوجُّه إلى القبلة معلومين، وهذا واضح بحمد الله).

المقدمة الثالثة: إنَّه لا مانع من أن يكون هذا الطريق هو الذي يعلم من خلاله الإمام ﷺ بوقت الظهور، خصوصاً مع ثبوت نظيره في الأحكام - كما تقدَّم في المقدمة الثانية - ومع عدم المانع يُمكن أن يكون هو الطريق للعلم بوقت الظهور.

وإلى هذا أشار بقوله عليه السلام: (أنّه لا يمتنع أن يغلب على ظنّه بقوة الإمارات بحسب العادة قوّة سلطانه، فيظهر عند ذلك).

ينتج: أن الطريق لعلم الإمام عليه السلام بوقت ظهوره هو الظن الغالب الذي يصل إلى حدّ الاطمئنان مثلاً، وهو ما يحصل لديه من خلال متابعة الإمارات والعلامات والحالة المجتمعية للدول آنذاك، فيعرف أن سلطانه قوي، وسلطان أعدائه ضعف، فيظهر آنذاك.

ولكن يُمكن النقاش في هذا الطريق من عدّة جهات:

الجهة الأولى: إنّ قياس علم الإمام بوقت الظهور على تحصيل العلم بالأحكام الشرعية أو موضوعاتها من خلال الطرق الظنية هو قياس مع الفارق، من جهة أن الطرق الظنية لتحصيل الحكم الشرعي منصوبة للفقهاء، وأمّا المعصوم فإنّه يعلم الواقع كما هو، فقياس علم الإمام بعلم الفقهاء مع الفارق.

إن قلت: إنّه ورد في النصوص أن المعصوم وإن كان يعلم بالواقع، إلّا أنّه عملياً يعتمد الظنون المعتبرة، كشهادة الثقة وما شابه، ولذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَالْأَيِّمَانِ، وَبَعْضُكُمْ أَحْنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَإِنَّمَا رَجُلٍ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْئاً فَإِنَّمَا قَطَعْتُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»^(١).

قلت: هذا صحيح في الأحكام الشرعية، لا في الوقائع التكوينية، اللهم إلّا أن يقال: إنّ الظهور هو حكم شرعي على الإمام، ولكن الكلام ليس في أصل وجوب الظهور عليه عليه السلام، وإنّما في طريقة علمه بذلك الوجوب.

الجهة الثانية: ولو سلّمنا جريان عمل المعصوم على اعتماد الحجج الظاهرية، إلّا أنّ ذلك لا يجري في الإمام المهدي عليه السلام، لما ورد من أنّه عليه السلام يحكم

١. الكافي للكليني: ج ٧، ص ٤١٤، باب أنّ القضاة بالبَيِّنَاتِ وَالْأَيِّمَانِ، ح ١.

بعلمه، أو بحكم آل داود، لا يسأل الناس البينة، كما في رواية أبي عبد الله عليه السلام: «إذا قام قائم آل محمد عليه السلام حكم بحكم آل داود وكان سليمان لا يسأل الناس بينة»^(١).

وهذا يعني عدم صحة قياس جريان عادة الأئمة عليهم السلام في الحكم بما يحكم به الإمام المهدي عليه السلام، لا لنقص في المعصومين عليهم السلام، كلا، وإنما لاقتضاء الحكمة الاعتماد على الحجج الظاهرية فيهم عليهم السلام، دونه عليه السلام.

الجهة الثالثة: إن الاعتماد على الظن الغالب أو الاطمئنان وإن كان عقلائياً في بعض الأحيان، إلا أن احتمال الخطأ وارد فيه، فما دام هو غير علم، ولا قطع، فيبقى هناك احتمال لخطئه، فيرد عليه ما ورد على الطريق الثالث المتقدم من لزوم التغيرير بالإمام عليه السلام، إذ إنه يُحتمل على كل حال خطأ ذلك الظن الغالب، ومن ثم يُحتمل أن يكون خروجه عليه السلام بغير وقت، وقبل زوال الخوف، فيؤدي ذلك إلى تصفيته وفشله في خروجه، وهو كما ترى.

الجهة الرابعة: إن جعل طريق علم الإمام عليه السلام بوقت ظهوره بحجة ظاهرية أو ظن غالب، لا يتلاءم مع اعتقادنا بعظمة الإمام عليه السلام وسعة علمه وكونه عالماً لدنياً مختلفاً عن العلوم لدى عامة البشر، خصوصاً مع وجود طرق ممكنة تتناسب مع مقامه عليه السلام العلمي والكمالي، كطريق التحديث، وطريق المعجزة بنطق السيف أو الراية كما تقدّم.

استطرد:

لو تَمَّت الأدلة على علمه عليه السلام بالوقت، فقد يُتساءل: لماذا أخفي الوقت عنا؟ أو لم يكن الأفضل أن نطلع على الوقت حتّى نكون مستعدين تمام الاستعداد له؟

١. بصائر الدرجات للصفار: ص ٢٧٩، ب ١٥، ح ٥.

والجواب من عدة جهات:

منها: إن إخفاء الوقت يحقق معنى الانتظار بمعنى ترقيب ظهور

المهدي عليه السلام في كل زمان.

ومنها: إن كل وقت فرض فهو في معرض البداء وبأن المستعجل

بظهوره - بمعنى التطبيق الخاطئ على مصاديق غير صحيحة، كما في الواقفية

والإسماعيلية أشباههم - هالك لعدم قبوله بالقضاء الإلهي والتقدير الأزلي،

وبأن المسلم لظهوره والقائل به في وقت ما ناج لا اعتقاده بالحق من وجهين:

أحدهما ظهوره، وثانيهما عدم الاستعجال المستلزم لتفويض الأمر إليه تعالى

والرضا بقضائه وتقديره، وقد ورد عن الفضل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام:

قال: قلت: لهذا الأمر وقت؟ فقال: «كذب الوقتون، كذب الوقتون، كذب

الوقتون، إن موسى عليه السلام لما خرج وافداً إلى ربّه، واعداهم ثلاثين يوماً، فلما

زاده الله على الثلاثين عشراً، قال قومه: قد أخلفنا موسى فصنعوا ما صنعوا،

فإذا حدثناكم الحديث فجاء على ما حدثناكم [به] فقولوا: صدق الله، وإذا

حدثناكم الحديث فجاء على خلاف ما حدثناكم به فقولوا: صدق الله،

تؤجروا مرتين».

فقوله: «إن موسى عليه السلام لما خرج» ظاهر في التعليل ويشعر بأنه ينبغي

عدم تعيين الوقت لظهور هذا الأمر إذ كل وقت فرض فهو وقت بدوي

يمكن أن يجري فيه البداء والإرادة والتخلف، فلو عيّن الوقت له وجرى فيه

البداء وتخلّف الظهور، لافتتن الخلائق ورجعوا عن الحق، كما وقع مثل ذلك

في قوم موسى عليه السلام، ولكن الأنبياء والأوصياء قد يخبرون عن أمثال ذلك

وكان إخبارهم في علم الله معلقاً على شروط معتبرة في تحققها بحسب نفس

الأمر وبذلك يخرج عن حدّ الكذب ويدخل في حيز الصدق^(١).

ومنها: لو فرض أن أهل البيت عليهم السلام وقَّتوا ولم يحِرِ البداء في هذا الوقت، فمع ذلك فإن فيه جوانب سلبية عديدة أهمها: زرع حالة اليأس وعدم الانتظار وترقُّب الظهور وخمود ضياء الأمل في نفوس الأجيال التي تكون قبل الظهور مما يسبب اليأس من رحمة الله وهو من كبائر الذنوب، فإن الذي يولد اليأس والإحباط هو التوقيت، وهذا أمر وجداني، فلو علمت يقيناً بأن الظهور سوف يكون في سنة (٣٠٠٠) ميلادية، فإن اليأس سيدب أكيداً في ذهني ويمنعني من العمل على تهيئة الظروف المناسبة للظهور، فإنني أكيداً لن أدركه. على أن إخفاء التوقيت أمر مقصود من السماء، لأن فيه منفعة لا توصف، فإنه لو علم الشخص بأن وقت الظهور مثلاً هو في عام (٢٠٥٠م) فإن إمكانية انحراف الشخص عن سبيل الشريعة وارد جداً، وإذا دعوته إلى التوبة لأخبرك بأنه سيتوب قبيل الظهور! وهذا المعنى يكون أوضح إذا نظرنا إلى قضية الموت. فتلخص من كل ما تقدّم:

١ - إن الروايات التي يُمكن أن تكشف الحال في كيفية علمه عليه السلام بالوقت متعددة، ومختلفة في مؤداها، فإما أن يتم ترجيح أحد الطائفتين، وإما أن يُترك علم ذلك التفصيلي إلى حين الظهور.

٢ - لو سُلمت الروايات النافية لعلمه عليه السلام بالوقت، فإن هذا المقدار لا يؤثر في جزمنا بوجود طريقة ثبوتاً يعلم عليه السلام من خلالها بالوقت، غايته أنها لم تنكشف لنا، على أن روايات التحديث ونطق السيف والراية يُمكن أن تشير إلى ذلك الطريق الثبوتي.

٣ - علينا أن نراعي الصفات الكمالية العالية للمعصوم في أي كلام حوله، سواء ما سيتعلق بعلمه، أو بفعله، أو بأي شيء يرتبط به، ليس في ما يتعلق بالأحكام الشرعية فحسب، وإنما بما يشمل مجمل حياته الخاصة والعامة.

٤ - البحث لم ينته بهذا المقدار، فما زال هناك مجال لترجيح بعض الروايات على غيرها، خصوصاً إذا أُدخل في الحساب علم الرجال ومعرفة أسانيد الروايات، فقد تسلم بعضها من النقد، وقد تتعارض، وقد تتساقط أو يتم ترجيح بعضها، فما كان في هذا البحث يشبه الفهرسة العامة للبحث في هذه المفردة المهدوية.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين.

